

الذخيرة

تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر وتصلين فافعلي وصومي إن قدرت على ذلك وهذا أحب الأمرين إلي قال الترمذي حسن صحيح قال صاحب الطراز يقال إن حمنة كانت مبتدئة وأراد بقوله ستا أو سبعا اعتبارا بلداتها إن كن يحضن ستا فستا أو سبعا فسبعا قال وقيل كانت لها عادة فنسيتها هل هي ست أو سبع فأمرها أن تجتهد في عاداتها ولهذا قال في علم الله أي ما علمه من ذلك وأما قوله من ركضات الشيطان قال الخطابي أصل الركض الضرب بالرجل ومعناه أن الشيطان وجد بتلك سبيلا للتشكيك عليها وأمرها بتأخير الصلاة وجمعها قال صاحب الطراز هو الأصل في جمع المستحاضة وصاحب السلس فائدة اللدات بكسر اللام جمع لدة وهي التي ولدت معها في عام واحد وكذلك الترب الذي خرج مع الإنسان إلى التراب في وقت واحد وجمعه أتراب الثانية الصغيرة بنت ست سنين ونحوها فدمها ليس بحيض قال صاحب الطراز ويرجع بعد ذلك إلى ما يقوله النساء فإن شككن أخذن بالأحوط قال إمام الحرمين في النهاية قال الشافعي رأيت جدة باليمن بنت عشرين سنة الثالثة الآيسة قال مالك رحمه الله في العتبية يسأل عنها النساء فإن قلن إن مثلها تحيض كان حيضا وإن قلن مثلها لا تحيض قال في الموازية تتوضأ وتصلي ولا يكون حيضا ولا تغتسل له وإن أشكل الأمر قال ابن حبيب كان حيضا قال ابن شاس والآيسة بنت السبعين والثمانين وبنت الخمسين عند أبي إسحاق حجة قول عمر رضي الله عنه بنت الخمسين عجوز في الغابرين وقول عائشة رضي الله عنها إن امرأة تجاوز الخمسين فتحيض إلا أن تكون قرشية